

لان معناه وهو الرجل الشجاع امر محقق بالحس والثاني نحو
 اديت نورا اي حجة فان الحجة عقلية لاصية فانها تدرك با
 العقل منه اهدنا الصراط المستقيم اي الذين الحق وهو امر
 محقق بالعقل واصلة الطريق الحادة فالاستارة ما تضمنت
 تشبيه معناه بما وضع له ويفارق الكذب بالتاويل ونصب
 القرينة على ارادة خلاف الظاهر والقرينة ما امر واحد كقولك
 رايت اسدا يرعى او اكثر كقول بعض العرب فان نقا فوالعدل
 والايمانا فان في ايماننا نيرانا اي يوقا تلعب كقول النبي
 فتملق قوله نقا فوالعدل والايمانا قرينة على
 ان المراد بالنيران السيوف لدلالة على ان جواب هذا النظم
 تحاريون وتلجئون الى الطاعة بالسيوف وقد يتدل بمعان
 ملتفة اي مرتبطة بعضها ببعض يكون الجمع قرينة لكل واحد
 وهو معنى قول في اول الابيات الاتية او يستدل بجمعان تلتئم
 كقوله
 وصاعقة من فصل ينكفي بها على رؤس الاقران فخر حاني
 استعار الحجاب لانامله وجعل القرينة صاعقة من فصل يفتة
 ثم على رؤس الاقران ثم عد والانامل ولا يكون الاستعارة علما
 لانها تقتضي ادخال المشبه في جنس المشبه به يجعل افراده قسما
 متعارفا وغير متعارف ولا يمكن ذلك في العلم لانه يقتضي
 التشخيص ومنع الاشتراك وهو ينافي في الجنسية لا يقتضيها
 العموم ويتناول الافراد فان تضمنت نوع وصيغة كانت علم
 يتضمن الوصف بالجوهر وما ربا ليجل وسحبان بالفضحة
 جازان يشبه شخص بها فيتناول فيها الوضع للجود واليجل والفضحة

سواء ذلك الرجل المعهود او غيره
 او يستدل بجمعان تلتئم وباعتبار الطرفين ينقسم
 الى الوفاقية ان يجتمعا في ممكن وذو العنادا متفنا
 وما يصد والتقيض استولا ذات تهكم وتلج خلا
 شت تنقسم الاستعارة باعتبار الطرفين الى وفاقية بان يكون
 اجتماعها في شيء ممكن او من كان ميتا فاحييناه اخصالا
 فهديناه استعارة الاصا من جعل الشيء حيا للهداية التي هي
 الدلالة على ما يوصل الى المطلوب والاصياء والهداية مما يمكن
 اجتماعها في شيء وعنادية وهي لا يمكن اجتماعها في شيء
 كاستعارة اسم المعلوم للموجود لعدم نفعه اي نفع ذلك
 الموجود كالمعدوم وعكس اغنى استعارة الموجود لمن عدم
 وفقد وبقية اثاره الجميلة التي تحي ذكره واصمغ الوجود
 والعدم في شيء واحد متنع ومن العنادية الهرمية والتمامية
 وهما الاستمول في ضد او تقيض نحو فبشره بمذاب اليم اي
 انذره استعارة البشارة وهي الاضيار بما ير للانذار الذي
 ضده بادخال الانفار في جنس البشارة على سبيل التهكم والاستهزاء
 وكقولك رايت اسدا وانف تر يدجبا نا على سبيل التلميح والتلطف
 وباعتبار رابع قسمين فداخل وليس في الطرفين
 فان خفا عزيمة وان بدا عامية الابهتة يشدا
 شت تنقسم الاستعارة باعتبار الرابع اي ما قصد اشتراك
 الطرفين فيه الى ما هو ماد اجل في مفهوم الطرفين كحديث خبير
 الناس رجل مملك بعنان فرس في سبيل الله كل اسمع هيقة
 او فرعة طار على متن فرسه فالمر القتل او الموت رواه مسلم من

سواء